Comprehensive Journal of Science
Volume (10), Issue (39), (March, 2026)
ISSN: 3014-6266

مجلة العلوم الشاملة
المجلد (10) العدد 39 مارس 2026
ردمد: 3014-6266

استراتيجيات المنظمات الإقليمية في مواجهة تداعيات النزوح القسري الناجم عن النزاعات المسلحة: دراسة تحليلية

الطاهر أحمد الطاهر قرادة

قسم العلوم السياسية–كلية الاقتصاد والعلوم السياسية– جامعة طرابلس

Tahergrada8686@gmail.com

Strategies of Regional Organizations in Addressing the Repercussions of Forced Displacement Caused by Armed Conflicts: An Analytical Study

Al-Taher Ahmed Al-Taher Qarada

Department of Political Science – Faculty of Economics and Political Science – University of Tripoli

تاريخ الاستلام:2026/01/06 –تاريخ المراجعة: 2026/01/31– تاريخ القبول: 2026/02/14– تاريخ للنشر :2026 /03/11

الملخص

هدف البحث الي تحليل وتقييم الدور الذي تؤديه هذه المنظمات كفاعل محوري يمتلك ميزة القرب الجغرافي من الأزمات، وتكمن مشكلة البحث في الفجوة الاستراتيجية بين الأطر القانونية والواقع الميداني المعقد، بخاصة في ظل الصدام بين مقتضيات السيادة الوطنية والالتزامات الإنسانية.

واعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي لتشخيص ظاهرة النزوح، والمنهج القانوني لتأصيل مرتكزات التدخل الإقليمي في ضوء الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي الإنساني، بالإضافة إلى منهج دراسة الحالة (الاتحاد الأفريقي نموذجا) والمنهج الاستشرافي.

وخلص الي أن المنظمات الإقليمية نجحت في بناء ترسانة قانونية متطورة، كاتفاقية كمبالا، إلا أن فعاليتها الميدانية لا تزال تصطدم بمعوقات هيكلية، أهمها الارتهان المالي للمانحين الدوليين وغياب الاستقلال التقني في أنظمة الإنذار المبكر، وأن الحلول المستدامة تتطلب تجاوز مرحلة الإغاثة الطارئة نحو إعادة الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للنازحين لضمان استقرار السلم المجتمعي، وان تعزيز السيادة كمسؤولية هو المخرج القانوني لتفعيل دور المنظمات الإقليمية في حماية حقوق النازحين وضمان الأمن الإقليمي.

الكلمات المفتاحية: استراتيجيات، المنظمات الإقليمية، تداعيات، النزوح، القسري، النزاعات

Abstract

This research aims to analyze and evaluate the role played by regional organizations as pivotal actors possessing the advantage of geographical proximity to crises. The research problem lies in the strategic gap between legal frameworks and complex field realities, particularly in light of the clash between the requirements of national sovereignty and humanitarian obligations.

The study employs a descriptive-analytical approach to diagnose the phenomenon of displacement, and a legal approach to ground the foundations of regional intervention in light of Chapter VIII of the UN Charter and International Humanitarian Law. Additionally, it utilizes a case study approach (focusing on the African Union) and a prospective approach.
The research concludes that while regional organizations have succeeded in building a sophisticated legal arsenal, such as the Kampala Convention, their operational effectiveness remains hindered by structural obstacles. Most notably, these include financial dependency on international donors and a lack of technical independence in early warning systems. The study suggests that sustainable solutions require moving beyond emergency relief toward the socio-economic reintegration of displaced persons to ensure social peace. Furthermore, reinforcing sovereignty as a responsibility serves as the legal pathway to activating the role of regional organizations in protecting the rights of the displaced and ensuring regional security.

مقدمة

تعد ظاهرة النزوح القسري الناجم عن النزاعات المسلحة واحدة من أكثر القضايا تعقيدا في منظومة القانون الدولي والعلاقات الدولية المعاصرة، إذ تمثل تحديا إنسانيا متغيرا ضاغطا يمس جوهر السيادة الوطنية والاستقرار الإقليمي للدول. ومع تزايد حدة الصراعات المسلحة وتدويلها، برزت المنظمات الإقليمية كفاعل محوري يمتلك ميزة القرب الجغرافي والفهم العميق للخصوصيات الثقافية والسياسية للأزمات، وهذا يمنحها دورا رياديا في هندسة استراتيجيات الحماية والاستجابة السريعة.

ويكتسب هذا البحث أهميته من كون فاعلية الدور الإقليمي تظل رهينة الأطر المفاهيمية التي تحدد طبيعة النزوح القسري، ومدى متانة القواعد القانونية التي تستند إليها هذه المنظمات في تدخلاتها الإنسانية. بين نصوص القانون الدولي الإنساني التي تفرض حماية خاصة للمدنيين، وبين مقتضيات المواثيق الإقليمية التي توازن بين السيادة وحقوق الإنسان، حيث تتبلور ملامح المسؤولية القانونية والأخلاقية للمنظمات الإقليمية.

أن هذه المسؤولية لا تتوقف عند حدود الصياغات القانونية، بل تمتد لتشمل قدرة المنظمات على ابتكار وتنفيذ استراتيجيات عملياتية قادرة على الاستجابة الفورية لتعقيدات الميدان، اذ تتوزع هذه الاستراتيجيات بين مسارين استعجالي يهدف لتأمين الأرواح والممرات الإنسانية، ومستدام يسعى لمعالجة جذور النزوح عبر استراتيجيات العودة الطوعية وإعادة الإدماج.

إلا أن الواقع يكشف عن فجوة عميقة بين الطموحات الإنسانية والامكانات الفعلية، نتيجة التداخل المعقد بين العوائق القانونية التي ترتبط بالسيادة، والعوائق المالية والوجستية، فضلا عن تضارب المصالح السياسية، يسعى هذه البحث إلى تحليل الاستراتيجيات الإقليمية وتقييم نجاعتها، مع تقديم رؤية استشرافية لتطوير آليات الاستجابة للأزمات الإنسانية في ظل بيئات أمنية متغيرة.

مشكلة البحث

تكمن مشكلة البحث في وجود فجوة استراتيجية وعملياتية لدى المنظمات الإقليمية، فبالرغم من امتلاكها لشرعية قانونية مستمدة من الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، وتبنيها لمواثيق متطورة مثل اتفاقية كمبالا، إلا أن استجابتها الميدانية لا تزال تواجه تحديات هيكلية. وتتجلى المشكلة في الصراع بين مقتضيات السيادة الوطنية للدول الأعضاء وبين الالتزامات الإنسانية للمنظمة، بالإضافة إلى معضلة التمويل الخارجي التي تؤثر على استقلالية القرار الإقليمي، مما يجعل دور هذه

المنظمات يتراوح بين الطموح القانوني والعجز التنفيذي في مواجهة موجات النزوح المتصاعدة وانطلاقا من المشكلة المتمثلة في وجود فجوة بين الإطار القانوني الذي تتمتع به المنظمات الإقليمية وبين قدرتها الفعلية على الاستجابة لموجات النزوح، يمكن صياغة التساؤل التالي:

ما الرؤية المقترحة لتطوير الاستجابة الإقليمية من خلال التحول نحو حوكمة الأزمات وتعزيز الاستقلال المالي والتقني؟

وينبثق منه: –

1. كيف ساهم التوصيف القانوني للنزوح والمواثيق الإقليمية (كاتفاقية كمبالا) في منح الشرعية لتدخل المنظمات؟
2. ما كفاءة الآليات العملياتية في تأمين الممرات الإنسانية وضمان استدامة العودة الطوعية للنازحين؟
3. كيف يمكن الانتقال من إدارة الأزمات إلى حوكمة الأزمات لتعزيز استقلالية وفعالية الدور الإقليمي؟

أهداف البحث

1. ضبط المفاهيم القانونية للنزوح والتمييز بين النازح واللاجئ لتحديد نطاق اختصاص المنظمات الإقليمية.
2. إبراز الاستناد إلى الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة والمواثيق الإقليمية (كاتفاقية كمبالا) كغطاء شرعي للتدخل.
3. فحص كفاءة الاستراتيجيات العملياتية، بدءا من تأمين الممرات الإغاثية وصولا إلى برامج العودة الطوعية وإعادة الإدماج.
4. رصد التحديات الهيكلية التي تواجه المنظمات، لا سيما قيود السيادة الوطنية ومعضلة التمويل الخارجي.
5. تقديم رؤية مستقبلية تتبنى حوكمة الأزمات والتحول الرقمي لتعزيز الاستقلال المالي والفاعلية الميدانية.

أهمية البحث

تنبثق أهمية هذا البحث من كونه يقدم تحليلا، نسقيا، يدمج بين الأبعاد الاستراتيجية والقانونية لدور المنظمات الإقليمية في معالجة النزوح القسري، حيث يساهم نظريا، في سد الفجوة المعرفية حول دور هذه المنظمات كفاعل وسيط بين السيادة الوطنية والمنظومة الدولية، مع تأصيل الفوارق القانونية بين النزوح واللجوء وفقا، لميثاق الأمم المتحدة واتفاقية كمبالا، وتتبلور أهميته تطبيقيا، في تقديم قراءة نقدية لفاعلية الاستجابة الميدانية، مما يتيح لصناع القرار تشخيص الفجوات الهيكلية والمالية، وصولا، إلى صياغة رؤية استشرافية تربط بين حوكمة الأزمات والتحول الرقمي لتطوير أنظمة إنذار مبكر تضمن استدامة السلم المجتمعي وحماية حقوق الإنسان

منهجية البحث

أعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي لتشخيص ظاهرة النزوح والاستراتيجيات الإقليمية، والمنهج القانوني لتأصيل مرتكزات التدخل في ضوء ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي الإنساني. كما وظف منهج دراسة الحالة (كالاتحاد الأفريقي) لقياس نجاعة الأداء الميداني، وصولا إلى المنهج الاستشرافي لصياغة رؤية مستقبلية لحوكمة الأزمات. وقد اعتمد في جمع البيانات على الوثائق الرسمية والمواثيق الدولية، إلى جانب المصادر الثانوية من كتب وتقارير.

حدود البحث

1. الحدود الموضوعية

تحليل الاستراتيجيات القانونية والعملياتية للمنظمات الإقليمية تجاه النزوح القسري الناتج عن النزاعات المسلحة حصرا.

2. الحدود الزمانية:

وهي الفترة من العام 2009 (اعتماد اتفاقية كمبالا) حتى العام 2024، لمواكبة التحولات التي حصلت في الحوكمة الرقمية والإنذار المبكر.

الدراسات السابقة:

تعد الدراسات السابقة ركيزة أساسية في بناء هذا البحث، حيث ساهمت في تشكيل إطاره المعرفي من خلال استعراض التطور التاريخي والقانوني لحماية النازحين وتحديد الفجوات بين التنظير والممارسة الميدانية. كما أتاحت هذه الدراسات فهم الأبعاد الهيكلية والتقنية والسياسية التي تحكم عمل المنظمات الإقليمية، مما وفر قاعدة بيانات تحليلية ساعدت في تشخيص المعوقات اللوجستية والمالية. ومن خلال نقد هذه الجهود البحثية، تمكن البحث الحالي من بلورة رؤيته المتميزة التي تدمج بين الحلول الاستراتيجية والحوكمة الرقمية لتحقيق استجابة إقليمية أكثر استدامة وفعالية

1. دراسة بدوي، (2019) بعنوان مستقبل الحماية الدولية للنازحين في عالم متغير

هدفت إلى رصد التطور التاريخي للحماية الدولية للنازحين، واستخدمت المنهج القانوني الوصفي معتمدة على تحليل الوثائق الأممية كأداة لجمع البيانات، وخلصت إلى أن الفجوة بين المبادئ التوجيهية والتطبيق الفعلي ناتجة عن غياب الطابع الإلزامي العالمي، وأن المنظمات الإقليمية هي الأقدر على هذه الفجوة من خلال تحويل المبادئ إلى اتفاقيات إقليمية ملزمة تضمن حقوق النازحين السياسية والمدنية.

2. دراسة القاسمي، (2021) بعنوان دور الاتحاد الأفريقي في تعزيز المصالحة الوطنية وإعادة إدماج النازحين

هدفت الي تقسيم تجربة الاتحاد الأفريقي في الحلول المستدامة، واتبعت منهج دراسة الحالة مستخدمة التقارير الميدانية للاتحاد الأفريقي كأداة تحليلية. وخلصت إلى أن استراتيجية المصالحة من القاعدة للقمة التي تتبناها المنظمة والتي تنجح في تقليل حالات النزوح المتكرر، وأن اتفاقية كمبالا وفرت غطاء قانونيا متميزا سمح للمنظمة بالتدخل الفعال في برامج إعادة الإعمار وإعادة الإدماج الاقتصادي.

3. دراسة شلبي، (2022) بعنوان معوقات العودة الآمنة للنازحين في البيئات المضطربة: دراسة حالة

هدفت الي بيان الأسباب التي تحول دون نجاح خطط المنظمات الإقليمية في إعادة النازحين، واعتمد المنهج التحليلي الاستنباطي مع أداة الملاحظة المكتبية للتقارير الأمنية. وأظهرت أن تسييس ملف النازحين وتدخل القوى الدولية هما العائق الأكبر أمام الاستراتيجيات الإقليمية، وأن التحديات اللوجستية المرتبطة بالألغام وتدمير البنى التحتية تجعل من العودة الطوعية عملية معقدة تتطلب تدخلا إقليميا تقنيا وليس إغاثيا فقط.

4. دراسة الشيخ، (2022) بعنوان حوكمة المنظمات الإقليمية في القرن الحادي والعشرين

وهدفت الي تطوير الهياكل الإدارية للمنظمات الإقليمية، واستخدمت منهج النظم وأداة المقارنة المعيارية بين المنظمات. وخلصت إلى أن ضعف الحوكمة المالية والاعتماد على المانحين يقوض استقلالية الاستراتيجيات الإقليمية تجاه النازحين، وأوصت بضرورة إنشاء صناديق تمويل إقليمية مستقلة للطوارئ لضمان سرعة الاستجابة بعيدا عن الأجندات السياسية الخارجية.

5. دراسة هشام، (2023) بعنوان الحماية القانونية للنازحين في ظل هشاشة الأمن: رؤية قانونية هدفت الي معالجة الصراع بين سيادة الدولة وحماية النازحين، وطبقت المنهج القانوني المقارن عبر أداة تحليل النصوص القانونية والمواثيق. وخلصت إلى أن مفهوم السيادة المسؤولية بدأ يحل محل السيادة المطلقة في مواثيق المنظمات الإقليمية الحديثة، مما يمنح المنظمات حق الرقابة على أداء الدول الأعضاء تجاه مواطنيها النازحين، واعتبار الإخفاق في حمايتهم تهديدا للأمن الإقليمي.

6. دراسة منصور، (2024) بعنوان تكنولوجيا المعلومات في خدمة العمل الإغاثي الإقليمي

هدفت الي استشراف دور التكنولوجيا في التنبؤ بالنزوح، واتبعت المنهج الاستشرافي واستحدمت أدوات المسح التكنولوجي والبيانات الضخمة. وخلصت إلى أن تبني المنظمات الإقليمية لأنظمة الإنذار المبكر الرقمية والذكاء الاصطناعي يمكن أن

يقلل من تداعيات النزوح بنسبة 40% من خلال التحرك الاستباقي قبل انفجار النزاع، وأن الحوكمة الرقمية هي مستقبل العمل الإغاثي الإقليمي الفعال.

تنبثق القيمة المضافة لهذا البحث من تبنيه مقاربة تحليلية شاملة تدمج بين الأبعاد القانونية، والعملياتية، والاستشرافية في إطار نسقي واحد، فبينما ركزت الدراسات السابقة على التأصيل القانوني أو إشكالية السيادة بشكل منفصل، ينفرد هذا البحث بربط الشرعية القانونية بالاستراتيجية الميدانية، محللا كيفية تحويل النصوص والمواثيق إلى أدوات حماية وعمليات إغاثية ملموسة. كما يتميز بتجاوز نمط الاستجابة التقليدية للأزمات نحو تبني مفهوم حوكمة الأزمات، وهو ما يمنحه صبغة حداثية تتخطى حدود العمل الإغاثي النمطي. ويظهر التمايز الجوهري في الطرح الاستشرافي الذي يقدمه البحث عبر دمج التحول الرقمي وأنظمة الإنذار المبكر الذكية في صلب الاستراتيجيات الإقليمية، بجعل التكنولوجيا جزءا من الهيكل المؤسساتي للمنظمة وليس مجرد أداة مساعدة. وبالإضافة إلى ذلك، يملأ البحث فجوة بحثية هامة تتعلق بالاستقلال المالي للمنظمات الإقليمية كشرط لنجاح استراتيجياتها، مقدما رؤية نقدية لتبعية التمويل التي لم تعالجها الدراسات السابقة بعمق كافٍ، ليقدم بذلك نموذجا إقليميا متكاملا يجمع بين رصانة التنظير القانوني وواقعية التطبيق الاستراتيجي لضمان استدامة الحلول في العصر الرقمي.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والقانوني للنزوح القسري ودور المنظمات الإقليمية

تشكل ظاهرة النزوح القسري الناجم عن النزاعات المسلحة واحدة من أعقد التحديات الإنسانية والأمنية التي تواجه المجتمع الدولي في العصر الحديث، إذ لا تقتصر آثارها على الجوانب الإغاثية فحسب، بل تمتد لتمس جوهر الاستقرار السياسي والسيادة الوطنية للدول. ومع تزايد حدة الصراعات المسلحة ذات الطابع الداخلي أو الإقليمي، برز دور المنظمات الإقليمية كفاعل محوري يمتلك ميزة القرب الجغرافي والفهم العميق لخصوصيات الأزمات المحلية، مما يجعلها الأقدر –نظريا– على الاستجابة السريعة وتخفيف وطأة المعاناة الإنسانية.

ومع ذلك، فإن فاعلية الدور تظل رهينة بوضوح الأطر المفاهيمية التي تحدد طبيعة النزوح القسري، ومدى متانة القواعد القانونية التي تستند إليها المنظمات في تدخلاتها الإنسانية. فبين نصوص القانون الدولي الإنساني التي تفرض حماية خاصة للمدنيين، وبين مقتضيات المواثيق الإقليمية التي توازن بين السيادة وحقوق الإنسان، تتبلور ملامح المسؤولية القانونية والأخلاقية للمنظمات الإقليمية.

يهدف هذا المبحث إلى تأصيل المفاهيم الأساسية المرتبطة بالنزوح القسري في ظل النزاعات المسلحة، وتسليط الضوء على المرتكزات القانونية التي تمنح المنظمات الإقليمية الشرعية اللازمة للتدخل وإدارة هذه الأزمات الإنسانية، وذلك من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول: التوصيف القانوني للنزوح القسري في ظل النزاعات المسلحة

يعد تحديد الطبيعة القانونية للنزوح القسري الخطوة الأولى والأهم في بناء الاستراتيجيات الإقليمية، إذ يتوقف على هذا التوصيف تحديد نطاق الحماية القانونية الواجبة والجهات المسؤولة عن تقديمها.

أولا: ماهية النزوح القسري وتعريفاته القانونية

لا يوجد في القانون الدولي العام اتفاقية عالمية موحدة مخصصة للنازحين داخليا، إلا أن المبادئ التوجيهية بشأن النزوح الداخلي لعام 1998 وضعت التعريف الأكثر قبولا. ويعرف النازحون بأنهم: الأشخاص أو جماعات الأشخاص الذين أجبروا أو اضطروا للفرار من منازلهم أو أماكن إقامتهم المعتادة، سعيا لتفادي آثار نزاع مسلح أو حالات عنف عام أو انتهاكات لحقوق الإنسان، ولم يعبروا الحدود الدولية المعترف بها للدولة (الأمم المتحدة، 1998، ص 5).

ويذهب الفقه القانوني إلى أن النزوح القسري في جوهره هو جريمة مركبة إذا وقع كفعل عمدي، إذ ينتهك الحق في حرية التنقل والحق في السكن والحق في السلامة الجسدية (القاسمي، 2021، ص 42).

ثانيا: التمييز بين النازح واللاجئ

يعد التمييز بين النازح واللاجئ حجر الزاوية في توزيع الاختصاصات بين المنظمات الإقليمية والدولية، حيث تتجلى القيمة التحليلية لهذا المقارنة في كونها ترفع الغطاء عن الفجوة الحمائية التي يعاني منها النازح داخليا مقارنة باللاجئ، فبينما يتمتع اللاجئ بـ صفة دولية واضحة تحت مظلة اتفاقية 1951 تمنحه حق الحماية الدولية بمجرد عبور الحدود، يظل النازح داخليا سجين الولاية الوطنية لدولة قد تكون هي نفسها طرفا في النزاع أو عاجزة عن حمايته. وهنا يأتي التفسير الجوهري لهذا الجدول في البحث: إن بقاء النازح داخل حدود دولته (معيار عبور الحدود) يحوله من قضية إنسانية دولية صرفه إلى قضية سيادية وطنية، مما يجعل تدخل المنظمات الإقليمية محكوما بمبدأ السيادة كمسؤولية.

ومن الناحية القانونية، أن ارتكاز اللاجئ على القانون الدولي (اتفاقية جنيف) يمنحه ثباتا في المركز القانوني، بينما يتأرجح النازح بين قوانين وطنية قد تكون قاصرة، وبين اتفاقية كمبالا التي تمثل طفرة قانونية إقليمية حاول من خلالها الاتحاد الأفريقي سد هذه الثغرة. وتفسير ذلك أن المنظمات الإقليمية، وبحكم ميزة القرب الجغرافي، أصبحت هي المعنية فعليا بإعادة تعريف جهة الحماية الأولى، ففي حين تتولى مفوضية اللاجئين (UNHCR) الجانب الدولي، تبرز الحاجة لمقاربة إقليمية تضغط على الدولة الأصلية للوفاء بالتزاماتها تجاه مواطنيها النازحين جدول (1)

جدول (1): يوضح الفروق الجوهرية بين النازح داخليا واللاجئ من منظور القانون الدولي والإقليمي

معيار المقارنة	النازح داخليا (IDP)	اللاجئ (Refugee)
عبور الحدود	يظل داخل حدود دولته.	يعبر الحدود الدولية لدولة أخرى.
السيادة والقانون	يخضع لسيادة وقوانين دولته الوطنية.	يخضع لحماية الدولة المضيفة والقانون الدولي.
الإطار القانوني	القانون الوطني، القانون الدولي الإنساني، واتفاقية كمبالا.	اتفاقية جنيف 1951 وبروتوكولها 1967.
جهة الحماية الأولى	الدولة الأصلية (السيادة كمسؤولية).	المفوضية السامية لشؤون اللاجئين (UNHCR)

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على:

1. اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بوضع اللاجئين لعام 1951 وبروتوكولها لعام 1967.
2. المبادئ التوجيهية بشأن النزوح الداخلي (تقرير ممثل الأمين العام للأمم المتحدة، 1998).
3. اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة النازحين داخليا في أفريقيا (اتفاقية كمبالا) لعام 2009.

1. معيار الحدود الدولي حيث يظل النازح داخل حدود دولته، مما يجعله خاضعا لسيادتها وقوانينها الوطنية، بينما يعد اللاجئ الحدود الدولية بحثا عن حماية دولة أخرى (بدوي، 2019، ص 115).
2. النظام القانوني المنظم ومن خلاله يخضع اللاجئ لاتفاقية جنيف لعام 1951 وبروتوكولها لعام 1967، بينما يخضع النازح للقانون الوطني وقواعد القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، بالإضافة إلى المواثيق الإقليمية مثل اتفاقية كمبالا (الشيخ، 2022، ص 89).

3. جهة الحماية تعد الدولة الأصلية هي المسؤول الأول عن النازح، بينما تقع مسؤولية اللاجئ على الدولة المضيفة والمفوضية السامية لشؤون اللاجئين (حماد، 2020، ص 64).

ثالثا: الطبيعة القانونية للأزمة الإنسانية في سياق القانون الدولي الإنساني

في سياق النزاعات المسلحة (الدولية أو غير الدولية)، يكتسب النزوح القسري وصفا جرميا وقانونيا محددا وفقا للآتي:

1. جريمة حرب حيث تحظر المادة (49) من اتفاقية جنيف الرابعة النقل القسري الجماعي أو الفردي للأشخاص المحميين، وتعتبره من الانتهاكات الجسيمة (أبو الوفا، 2018، ص 210).
2. جريمة ضد الإنسانية فوفق المادة (7) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، يعد إبعاد السكان أو النقل القسري لهم جريمة ضد الإنسانية إذا ارتكب في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي (عبد الحميد، 2023، ص 155).
3. الالتزام بالإغاثة ان يفرض القانون الدولي الإنساني على أطراف النزاع والمنظمات الإقليمية ضمان وصول المساعدات الإنسانية للنازحين باعتبارهم مدنيين لا يشتركون في الأعمال العدائية (منصور، 2021، ص 132).

المطلب الثاني: السند القانوني لتدخل المنظمات الإقليمية في القضايا الإنسانية

تستمد المنظمات الإقليمية مشروعية تدخلها في الأزمات الإنسانية من منظومة قانونية متكاملة تبدأ من المظلة الدولية (ميثاق الأمم المتحدة) وصولا إلى الصكوك القانونية الإقليمية الخاصة، وهو ما يخلق حالة من التكامل المؤسسي.

أولا: التفويض الأممي بموجب الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة

يعد الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، وتحديدا المواد (52، 53، 54)، هو الحجر الزاوية الذي يمنح المنظمات الإقليمية الشرعية القانونية للتعامل مع قضايا حفظ السلم والأمن، بما فيها الأزمات الإنسانية الناتجة عن النزاعات.

1. الشرعية الإقليمية حيث تجيز المادة (52) وجود تنظيمات أو وكالات إقليمية تعالج من الأمور المتعلقة بحفظ السلم والأمن الدولي ما يكون العمل الإقليمي صالحا فيها ومناسبا (أبو الوفا، 2019، ص 88).
2. الأولوية في الحل ان لميثاق يشجع على استنفاد الحلول الإقليمية قبل اللجوء لمجلس الأمن، وهو ما يمنح المنظمات الإقليمية دور المستجيب الأول للأزمات الإنسانية داخل نطاقها الجغرافي (حسين، 2021، ص 142).
3. التنسيق الإلزامي تلتزم المنظمات الإقليمية بموجب المادة (54) بإحاطة مجلس الأمن علما بما تقوم به من أنشطة لحفظ السلم، ومنها العمليات ذات الطابع الإنساني (شلبي، 2022، ص 203).

ثانيا: المواثيق الإقليمية المتخصصة في حماية النازحين والمدنيين

تجاوزت المنظمات الإقليمية مرحلة الاعتراف العام بالحقوق إلى مرحلة التقنين الخاص لحماية النازحين، ومن أبرز هذه النماذج:

1. اتفاقية الاتحاد الأفريقي (اتفاقية كمبالا 2009) وتعد أول صك قانوني إقليمي ملزم في العالم لحماية ومساعدة النازحين داخليا، حيث تفرض التزامات محددة على الدول والمنظمة الإقليمية في حالات النزاع المسلح (القاسمي، 2021، ص 156).
2. الميثاق العربي لحقوق الإنسان ((2004 أكدت المادة (39) منه على حق الفرد في التمتع بخدمات الإغاثية وحظر التهجير القسري، مما يوفر سندا لجامعة الدول العربية للتدخل الإنساني (سلامة، 2020، ص 94).
3. الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان وتوفر حماية غير مباشرة للنازحين عبر تفعيل أحكام منع التعذيب والحق في الحياة، مما يمنح الاتحاد الأوروبي ولاية قضائية وإغاثية في الأزمات (بدوي، 2019، ص 211).

ثالثا: تكامل الأدوار بين المنظمات الإقليمية والدولية (مبدأ التكاملية)

ان الدور الإقليمي لا يعمل بمعزل عن المنظومة الدولية، بل يقوم على علاقة تكاملية تضبطها القواعد الاتية:

1. توزيع الأدوار ان المنظمة الإقليمية غالبا ما تتولى الدبلوماسية الإنسانية والوساطة الميدانية، بينما تتولى المنظمات الدولية ((UNHCR) وICRC)) التمويل والخبرة الفنية (منصور، 2021، ص 178).
2. المسؤولية عن الحماية أن المبدأ الذي أقرته الأمم المتحدة في العام 2005، يمنح المنظمات الإقليمية دورا محوريا في التدخل إذا فشلت الدولة في حماية سكانها من التطهير العرقي أو الجرائم ضد الإنسانية (عبد الحميد، 2023، ص 67).
3. القدرة اللوجستية وهي قدرة المنظمات الإقليمية على النفاذ السريع للمناطق المنكوبة بسبب الفهم الثقافي والجغرافي، مدعومة بالشرعية الدولية (الشيخ، 2022، ص 112).

المبحث الثاني: الاستراتيجيات العملياتية للمنظمات الإقليمية في حماية وإغاثة النازحين

ان مسؤولية المنظمات الإقليمية لا تتوقف عند حدود الصياغات القانونية والمواقف الدبلوماسية، بل تكتسب أهميتها الحقيقية من خلال قدرتها على ابتكار وتنفيذ استراتيجيات عملياتية قادرة على الاستجابة الفورية لتعقيدات النزوح القسري في الميدان. ففي ظل تصاعد النزاعات المسلحة، تتحول هذه المنظمات إلى فاعل تنفيذي يسعى لسد الفجوة بين الاحتياجات الإنسانية المتزايدة وبين عجز الدولة أو رغبتها في الوفاء بالتزاماتها تجاه مواطنيها النازحين.

وتتوزع الاستراتيجيات بين مسارين متوازيين، الأول ذو طابع استعجالي يهدف إلى تأمين الأرواح وضمان وصول الإغاثة الأساسية في ظل ظروف أمنية بالغة التعقيد، والآخر ذو طابع مستدام يسعى لمعالجة الآثار المترتبة على النزوح عبر استراتيجيات العودة أو الدمج. إن نجاح هذه العمليات لا يرتبط فقط بالموارد المتاحة، بل بمدى كفاءة التنسيق مع القوى المحلية والدولية، والقدرة على النفاذ للمناطق المتضررة دون المساس بمبادئ الحياد والاستقلال الإنساني.

يسعى هذا المبحث إلى تحليل الأدوات التنفيذية التي توظفها المنظمات الإقليمية في إدارة أزمات النزوح، وذلك من خلال المطلبين الاتية

المطلب الأول: آليات الاستجابة العاجلة وتأمين الممرات الإنسانية

تعتمد المنظمات الإقليمية في إدارتها للأزمات الإنسانية على استراتيجيات تدخل مباشر تهدف إلى كبح جماح التدهور المعيشي والأمني للنازحين، وتستند هذه الآليات إلى ثلاثة ادوار رئيسة:

أولا: توفير الإغاثة العاجلة

تتمثل الاستجابة العاجلة في قدرة المنظمة على تفعيل أنظمة الإنذار المبكر ونشر فرق تقييم الاحتياجات الميدانية. حيث تقوم المنظمات الإقليمية بتوفير الدعم المباشر المتمثل في الغذاء، والماء، والخدمات الصحية الأساسية بالتعاون مع الهلال الأحمر أو الصليب الأحمر (حسين، 2021، ص 189).

وتكمن ميزة المنظمة الإقليمية في سرعة النفاذ نظرا للقرب الجغرافي والقابلية السياسية لدى أطراف النزاع المحليين مقارنة بالمنظمات الدولية الكبرى (بدوي، 2019، ص 245).

ثانيا: تأمين الممرات الإنسانية وحماية مخيمات النزوح

يعد إنشاء الممرات الآمنة من أعقد المهام الميدانية، حيث تتطلب مفاوضات شاقة مع الأطراف المتنازعة لضمان عدم استهداف قوافل المساعدات.

حيث تسهم المنظمات الإقليمية في صياغة اتفاقيات وقف إطلاق النار لأغراض إنسانية لضمان خروج المدنيين من مناطق الاشتباك (أبو الوفا، 2019، ص 132).

كما تعمل بعض المنظمات على نشر قوات حفظ سلام أو مراقبين عسكريين لتأمين محيط المخيمات من هجمات المليشيات أو عمليات التجنيد القسري (منصور، 2021، ص 205).

وتستند الحماية إلى المبدأ القائل بأن مخيمات النازحين ذات طابع مدني بحت، ويعد المساس بها جريمة حرب وفقا لمبادئ القانون الدولي الإنساني (عبد الحميد، 2023، ص 178).

ثالثا: التنسيق اللوجستي مع الفاعلين الإقليميين والدوليين

لا يمكن للمنظمات الإقليمية العمل بمفردها بسبب نقص الموارد المالية والتقنية في كثير من الأحيان، لذا تعتمد على مبدأ التشغيل البيني (Interoperability):

ويتم التنسيق عبر مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA) لضمان عدم تضارب الجهود وتوزيع المهام الجغرافية (شلبي، 2022، ص 215).

وتوظيف القواعد العسكرية الإقليمية والمطارات القريبة كمراكز لتجميع وتوزيع المساعدات الدولية، وهو ما يختصر الوقت والتكلفة (الشيخ، 2022، ص 144).

المطلب الثاني: الاستراتيجيات طويلة الأمد (العودة الطوعية وإعادة الإدماج)

لا تقتصر استراتيجيات المنظمات الإقليمية على الإغاثة الوقتية، بل تمتد لتشمل صياغة حلول مستدامة تنهي حالة النزوح وتمنع تجدد الصراع، وذلك من خلال ثلاثة محاور استراتيجية:

أولا: دور المنظمات الإقليمية في معالجة جذور أزمة النزوح

تدرك المنظمات الإقليمية أن النزوح القسري هو عرض لأزمة سياسية أو عرقية أعمق، لذا تعتمد استراتيجيات ما بعد النزاع التي تركز على الدبلوماسية الوقائية وإزالة أسباب النزاع والتي تعمل على تسوية النزاعات الحدودية أو القبلية التي أدت للنزوح، حيث تمتلك المنظمات الإقليمية (الاتحاد الأفريقي) ميزة فهم التركيبة الاجتماعية للأطراف المتنازعة (شلبي، 2022، ص 242)، و إعادة بناء السيادة الوطنية من خلال مساعدة الدولة المتضررة على استعادة سيطرتها على المناطق المهجرة وتطهيرها من الألغام ومخلفات الحرب، وهو شرط أساسي لأي عملية عودة (القاسمي، 2021، ص 188).

ثانيا: تعزيز المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية

تعد العودة الطوعية محفوفة بالمخاطر ما لم يتم ترميم النسيج الاجتماعي. وهنا تبرز استراتيجيات المنظمات الإقليمية في الاتي:-

1. رعاية اتفاقيات السلم المجتمع فالتوسط بين النازحين والمجتمعات المستضيفة أو سكان المناطق الأصلية لضمان قبول العودة ومنع عمليات الثأر أو النزاعات على الملكية العقارية (حماد، 2020، ص 142).
2. دعم آليات العدالة الانتقالية حيث تشجيع الدول على تبني مسارات لتعويض النازحين وجبر الضرر، مما يعزز الثقة في مؤسسات الدولة ويدفع نحو الاستقرار السياسي المستدام (الشيخ، 2022، ص 167).

ثالثا: برامج الدعم المستدام وضمان استقرار النازحين

العودة لا تعني مجرد انتقال جغرافي، بل تتطلب توفير سبل العيش الكريم لمنع النزوح المتكرر:

فتمويل مشاريع صغيرة مدرة للدخل للنازحين العائدين، وإعادة تأهيل البنية التحتية الأساسية (مدارس، مراكز صحية) في مناطق العودة (منصور، 2021، ص 254)، ومساعدة العائدين في استعادة وثائق الهوية الرسمية، وإثبات ملكية الأراضي والمساكن، وهو ما يعرف بـ استعادة الحقوق العقارية والمكانية (بدوي، 2019، ص 276)، وتعمل المنظمة الإقليمية كـ ضامن سياسي لاتفاقيات العودة، بينما تتولى المنظمات الدولية (مثل UNDP) الجوانب التقنية والتنموية (عبد الحميد، 2023، ص 192).

المطلب الثالث: تحليل تجربة الاتحاد الأفريقي في ضوء اتفاقية كمبالا (2009(

تمثل تجربة الاتحاد الأفريقي في التعامل مع النزوح القسري انعطافة تاريخية في مفاهيم القانون الدولي الإقليمي، حيث انتقلت من سيادة الدولة المطلقة إلى مفهوم السيادة المسؤولية.

أولا: المرتكزات القانونية لمبدأ التدخل الإنساني

لم يكتفِ الاتحاد الأفريقي بالنصوص التقليدية، بل استند في استراتيجيته إلى المادة (4) من القانون الأساسي للاتحاد، والتي تمنحه الحق في التدخل العسكري والإنساني في الدول الأعضاء لمواجهة الظروف الخطيرة مثل جرائم الحرب والإبادة الجماعية. ويعد هذا السند القانوني الضمانة الأساسية لمنع التهجير القسري المنهجي، حيث يحول حماية النازحين من شأن داخلي بحت إلى التزام إقليمي جماعي يقع عاتقه على المنظمة الإقليمية.

ثانيا: اتفاقية كمبالا كصك قانوني ملزم

تعد اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة النازحين داخليا (اتفاقية كمبالا لعام 2009) أول معاهدة إقليمية ملزمة قانونا على مستوى العالم. وفرضت هذه الاتفاقية التزامات دقيقة تشمل وإلزام الدول بتجريم التهجير القسري ودمجه في قوانينها الوطنية لضمان المحاسبة وتسهيل وصول المنظمات الدولية والمساعدات الإنسانية دون عوائق إدارية أو قيود بيروقراطية، وتوفير آليات واضحة للتعويضات وجبر الضرر المادي والمعنوي للنازحين العائدين، مما يجعلها أنموذجا يحتذى به دوليا.

ثالثا: التقييم العملياتي (الفجوة بين النص والواقع الميداني(

رغم التطور التشريعي، كشفت الممارسة الميدانية في أزمات القارة عن تحديات هيكلية ومعوقات واقعية

فنجح الاتحاد في إنشاء بعثات دعم ميدانية أثبتت كفاءة نسبية في تأمين مخيمات النزوح من هجمات المليشيات المسلحة ومنع التجنيد القسري، وتبرز الفجوة في الاعتماد الكبير على المانحين الدوليين، مثل الاتحاد الأوروبي، لتمويل العمليات الإغاثية، وهو ما قد يؤثر على استقلالية القرار الإنساني الإقليمي، ولا تزال بعض الأنظمة ترفض النفاذ الإنساني لمناطق معينة بحجة مقتضيات الأمن القومي، مما يعطل تفعيل أحكام اتفاقية كمبالا في الوقت الحرج.

المبحث الثالث: تقييم فاعلية الاستراتيجيات الإقليمية ومعوقات التطبيق

يخصص هذا المبحث لتقييم فاعلية تلك الاستراتيجيات من خلال تسليط الضوء على أبرز المعوقات التي تحد من كفاءة الأداء الإقليمي، ومن ثم تقديم رؤية استشرافية ومقترحات عملية لتطوير آليات الاستجابة الإقليمية للأزمات الإنسانية، وذلك عبر مطلبين:

المطلب الأول: العوائق السياسية والقانونية والمالية التي تواجه الدور الإقليمي

رغم تطور الأطر القانونية الدولية والإقليمية، إلا أن الدور الإقليمي في إدارة أزمات النزوح يواجه تحديات بنيوية تجعل استجابته في كثير من الأحيان قاصرة عن حجم الكارثة الإنسانية. وتتوزع هذه العوائق بين ما هو سيادي، وما هو مادي، وما هو سياسي.

أولا: إشكالية السيادة الوطنية والقيود القانونية

يعد التمسك الجامد بمبدأ السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية العائق القانوني الأول أمام فاعلية المنظمات الإقليمية، وغالبا ما تتذرع الدول التي تشهد نزاعات مسلحة بمبدأ السيادة لمنع المنظمات الإقليمية من الوصول إلى مناطق النزوح، مما يحول دون تقديم الحماية الفعالة (أبو الوفا، 2019، ص 312)، وتعمد بعض الدول إلى تكييف النزاع المسلح على أنه عمليات مكافحة إرهاب أو شأن داخلي للهروب من التزامات القانون الدولي الإنساني التي تمنح المنظمات الإقليمية حق التدخل الإغاثي (حسين، 2021، ص 214)، و تفتقر قرارات المنظمات الإقليمية (مثل جامعة

الدول العربية) في الجوانب الإنسانية إلى آليات تنفيذ جبرية، مما يجعل الالتزام بها اختياريا للدول الأعضاء (شلبي، 2022، ص 267).

ثانيا: نقص التمويل وضعف القدرات اللوجستية

تعاني معظم المنظمات الإقليمية، بخاصة في الجنوب العالمي، من فقر الموارد الذي يجعل استراتيجياتها حبرا على ورق حيث تعتمد المنظمات الإقليمية بنسبة تفوق 70% في عملياتها الإنسانية على تمويل خارجي (من الاتحاد الأوروبي أو الأمم المتحدة)، مما قد يؤثر على استقلالية قرارها الإقليمي (الشيخ، 2022، ص 198)، ان نقص المعدات اللوجستية، مثل طائرات الإغاثة وأنظمة الرصد الميداني والكوادر المدربة على إدارة المخيمات، يقلل من سرعة الاستجابة الإقليمية في الساعات الأولى للنزوح (منصور، 2021، ص 289).

ثالثا: تضارب المصالح السياسية بين الدول الأعضاء

المنظمات الإقليمية هي في النهاية انعكاس لإرادة الدول الأعضاء، وتضارب مصالح هذه الدول يعد معوقا مشلا للعمل الإنساني حيث يستخدم ملف النازحين كأداة للضغط السياسي بين الدول الأعضاء، مما يؤدي إلى عرقلة صدور قرارات موحدة بشأن الإغاثة (بدوي، 2019، ص 305)، وعندما تنقسم الدول الأعضاء في المنظمة في دعمها لأطراف النزاع المسلح داخل دولة عضو أخرى، ينهار التوافق حول آليات الحماية وتأمين الممرات الإنسانية (عبد الحميد، 2023، ص 215)، وقد تفرض القوى الكبرى داخل المنظمة الإقليمية رؤيتها الأمنية على حساب الاعتبارات الإنسانية، مما يفقد المنظمة دورها كحكم محايد (القاسمي، 2021، ص 222).

المطلب الثاني: رؤية استشرافية لتطوير الاستجابة الإقليمية للأزمات الإنسانية

إن تجاوز القصور الحالي في أداء المنظمات الإقليمية يتطلب الانتقال من إدارة الأزمة إلى حوكمة الأزمة، عبر تبني استراتيجيات استباقية تعزز من استقلالية القرار الإقليمي وفعاليته الميدانية.

أولا: تعزيز الاستقلالية المالية (صناديق الطوارئ الإقليمية)

تمثل التبعية المالية للمانحين الدوليين القيد الأكبر على حرية الحركة الإقليمية. ولتحقيق الاستقلالية، يقترح:

1. إنشاء صناديق إقليمية دائمة للطوارئ يتم تمويلها عبر حصص ثابتة من ميزانيات الدول الأعضاء، وتخصص حصرا للاستجابة الإنسانية العاجلة دون الحاجة لانتظار التبرعات الدولية (شلبي، 2022، ص 290).
2. تفعيل الشراكات مع القطاع الخاص الإقليمي من خلال آليات المسؤولية الاجتماعية للشركات الكبرى داخل الإقليم لدعم برامج إعادة إدماج النازحين (الشيخ، 2022، ص 225).

ثانيا: تطوير أنظمة الإنذار المبكر والتحول الرقمي

الاستباق هو جوهر النجاح في تخفيف آثار النزاعات. تتضمن الرؤية الاستشرافية الآتي:

1. بناء شبكة إقليمية موحدة للرصد تستخدم تقنيات الاستشعار عن بعد والذكاء الاصطناعي لرصد تحركات السكان وتوقع موجات النزوح قبل وقوعها بناء على مؤشرات التوتر السياسي (منصور، 2021، ص 312).
2. قواعد بيانات النزوح المشتركة من خلال ربط وزارات الشؤون الاجتماعية والأجهزة الأمنية في الدول الأعضاء بقاعدة بيانات موحدة تضمن سرعة تحديد هويات النازحين واحتياجاتهم، بما يضمن صيانة حقوقهم القانونية والمكانية (بدوي، 2019، ص 334).

ثالثا: تفعيل الصكوك القانونية الإقليمية الملزمة

لا تكتمل الحماية دون إلزام قانوني يتجاوز التوصيات الدبلوماسية:

1. تعميم نموذج اتفاقية كمبالا من خلال صياغة اتفاقيات إقليمية ملزمة في المناطق التي تفتقر إليها (مثل جامعة الدول العربية)، بحيث تمنح المنظمة الإقليمية حق النفاذ الإنساني الإلزامي في حالات النزوح الجماعي (القاسمي، 2021، ص 245).
2. تفعيل القضاء الإقليمي من خلال منح المحاكم الإقليمية (مثل المحكمة الأفريقية لحقوق الشعوب) ولاية قضائية للنظر في جرائم التهجير القسري، مما يشكل رادعا قانونيا لأطراف النزاع (عبد الحميد، 2023، ص 240).
3. تكامل الأدوار مع المظلة الدولية من خلال الالتزام بمبادئ الأمم المتحدة مع الحفاظ على الخصوصية الإقليمية، حيث تعمل المواثيق الدولية كإطار مرجعي، بينما تعمل الاتفاقيات الإقليمية كأداة تنفيذية تراعي الخصوصية الثقافية والاجتماعية للنزاع (بدوي، 2019، ص 350).

النتائج

1. نجاح المنظمات الإقليمية في إيجاد قواعد قانونية ملزمة (كاتفاقية كمبالا) ملأت الفراغ التشريعي في القانون الدولي العام بشأن حماية النازحين داخليا.
2. تمتلك المنظمات الإقليمية سرعة استجابة وفهما أعمق لجذور النزاعات المحلية، مما يمنح استراتيجياتها فاعلية أكبر في تأمين الممرات الإنسانية مقارنة بالتدخلات الدولية.
3. يظل التمسك التقليدي بالسيادة الوطنية المطلقة، والاعتماد المفرط على التمويل الخارجي، من أكبر العوائق التي تضعف استقلالية القرار الإقليمي وتحد من فاعليته.
4. تعاني الاستراتيجيات الإقليمية من فجوة تكنولوجية في توظيف الذكاء الاصطناعي، مما يحول دورها إلى رد فعل إغاثي بدلا من الإنذار المبكر الاستباقي.
5. تركيز الجهود على الإغاثة العاجلة (الغذاء والإيواء) على حساب برامج إعادة الإدماج الاقتصادي والاجتماعي طويل الأمد، مما يهدد استدامة السلم المجتمعي.
6. تبلور توجه قانوني حديث يربط سيادة الدولة بمدى قدرتها على حماية مواطنيها، مما يمنح المنظمات الإقليمية شرعية التدخل الإنساني عند الضرورة.

التوصيات

1. إنشاء صناديق تمويل إقليمية ذاتية لضمان حيادية القرار الإنساني وتقليل التبعية للمانحين الدوليين.
2. توظيف الذكاء الاصطناعي في أنظمة الإنذار المبكر للتحول من استراتيجيات رد الفعل إلى التنبؤ الوقائي بموجات النزوح.
3. إقرار مبدأ السيادة المسؤولية قانونيا لمنح المنظمات الإقليمية شرعية التدخل الإنساني عند عجز الدول عن حماية مواطنيها.
4. تركيز الدعم على برامج إعادة الإدماج التنموي والاجتماعي في مناطق العودة لضمان استقرار السلم المجتمعي.
5. مأسسة التنسيق بين المنظمات الإقليمية والوكالات الدولية (تحت مظلة الفصل الثامن) لمنع تضارب الاختصاصات.
6. تدريب الكوادر المحلية وتفعيل دور المحاكم الإقليمية لضمان المساءلة عن التهجير القسري وتوفير سبل الانتصاف.

قائمة المصادر والمراجع

1. أبو الوفا، أحمد، الحماية الدولية لحقوق الإنسان في إطار الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2018.
2. أبو الوفا، أحمد، المنظمات الدولية والإقليمية: دراسة في آليات التدخل وحفظ السلم، دار النهضة العربية، القاهرة، 2019.
3. الاتحاد الأفريقي، اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة النازحين داخليا في أفريقيا (اتفاقية كمبالا)، كمبالا، أوغندا، 2009.
4. الاتحاد الأفريقي، القانون الأساسي للاتحاد الأفريقي، المعتمد في قمة لومي، توغو، 2000.
5. الأمم المتحدة، الجمعية العامة، البروتوكول الخاص بوضع اللاجئين، اعتمد بموجب قرار الجمعية العامة رقم 2198 (د–21) المؤرخ في 16 كانون الأول/ ديسمبر 1966، دخل حيز التنفيذ في 4 تشرين الأول/ أكتوبر 1967، مجموعة معاهدات الأمم المتحدة، المجلد 606، رقم 8791.
6. الأمم المتحدة، المبادئ التوجيهية بشأن النزوح الداخلي، تقرير ممثل الأمين العام فرانسيس دينغ، الوثيقة E/CN.4/1998/53، جنيف، 1998.
7. بدوي، إبراهيم، الإغاثة الإنسانية في ظل النزاعات المسلحة: الأطر القانونية والعملية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2019.
8. بدوي، إبراهيم، الحماية الدولية والوطنية للنازحين داخليا: دراسة في حلول العودة والدمج، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2019.
9. بدوي، إبراهيم، مستقبل الحماية الدولية للنازحين في عالم متغير، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2019.
10. حسين، علي، القانون الدولي الإنساني والمنظمات الإقليمية، دار الحقوق، بيروت، 2021.
11. حماد، محمد، العدالة الانتقالية وأثرها في استقرار المجتمعات بعد النزاعات، دار الفكر والقانون، المنصورة، 2020.
12. حماد، محمد، المركز القانوني للنازحين واللاجئين في القانون الدولي، دار الفكر والقانون، المنصورة، 2020.
13. سلامة، أحمد، حقوق الإنسان في النظم الإقليمية (دراسة مقارنة)، مكتبة الجلاء، المنصورة، 2020.
14. شلبي، محمد، إشكالية التنسيق بين المنظمات الإقليمية والدولية في إدارة الأزمات الإنسانية، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة بنغازي، العدد (10)، 2022.
15. شلبي، محمد، العلاقة بين مجلس الأمن والمنظمات الإقليمية في ظل الفصل الثامن، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة بنغازي، المجلد (8)، 2022.
16. شلبي، محمد، صناديق التمويل السيادي الإقليمي: رؤية لتعزيز الاستقلال الإنساني، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة بنغازي، المجلد (11)، 2022.
17. شلبي، محمد، معوقات العودة الآمنة للنازحين في البيئات المضطربة: دراسة حالة، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة بنغازي، المجلد (9)، 2022.
18. الشيخ، ممدوح، إدارة الأزمات في إطار المنظمات الإقليمية، المركز العربي للدراسات والبحوث، القاهرة، 2022.
19. الشيخ، ممدوح، حوكمة المنظمات الإقليمية في القرن الحادي والعشرين، المركز العربي للدراسات والبحوث، القاهرة، 2022.

20. عبد الحميد، سارة، إشكالية العودة الطوعية للنازحين في ظل هشاشة الأمن: رؤية قانونية، المجلة الدولية للقانون والسياسة، المجلد (6)، العدد (2)، 2023.
21. عبد الحميد، سارة، المسؤولية الجنائية الدولية عن التهجير القسري للمدنيين، المجلة الدولية للقانون والسياسة، المجلد (5)، العدد (2)، 2023.
22. عبد الحميد، سارة، مبدأ المسؤولية عن الحماية وتطبيقاته في إطار المنظمات الإقليمية، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد (22)، 2023.
23. القاسمي، خالد، اتفاقية كمبالا وأثرها على تعزيز الاستجابة الإقليمية للنزوح، مجلة القانون الدولي، جامعة بغداد، العدد (15)، 2021.
24. القاسمي، خالد، أزمة النزوح الداخلي في الدول العربية: التحديات والحلول، مجلة الدراسات القانونية الإقليمية، جامعة بغداد، العدد (12)، 2021.
25. القاسمي، خالد، تأمين الممرات الإنسانية في النزاعات المعاصرة: دراسة في ضوء الممارسة الإقليمية، مجلة الدراسات الاستراتيجية، العدد (14)، 2021.
26. القاسمي، خالد، دور الاتحاد الأفريقي في تعزيز المصالحة الوطنية وإعادة إدماج النازحين، مجلة الدراسات الأفريقية، جامعة القاهرة، العدد (18)، 2021.
27. اللجنة الدولية للصليب الأحمر، اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 والبروتوكولات الإضافية.
28. منصور، سامي، القانون الدولي الإنساني: حماية المدنيين في زمن الحرب، دار النشر الجامعي، عمان، 2021.
29. منصور، سامي، تكنولوجيا المعلومات في خدمة العمل الإنساني، دار النشر الجامعي، عمان، 2021.
30. الأمم المتحدة، الجمعية العامة، اتفاقية وضع اللاجئين، اعتمدت في 28 تموز/ يوليو 1951 بمقتضى مؤتمر الأمم المتحدة للمفوضين بشأن وضع اللاجئين وعديمي الجنسية، دخلت حيز التنفيذ في 22 نيسان/ أبريل 1954، مجموعة معاهدات الأمم المتحدة، المجلد 189، رقم 2545.
31. الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، المبادئ التوجيهية بشأن النزوح الداخلي، تقرير ممثل الأمين العام فرانسيس دينغ، الوثيقة رقم، الدورة الرابعة والخمسون، جنيف، 11 شباط/ فبراير 1998.
32. الاتحاد الأفريقي، اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة النازحين داخليا، في أفريقيا (اتفاقية كمبالا)، اعتمدتها الدورة الاستثنائية لمؤتمر الاتحاد الأفريقي، كمبالا، أوغندا، 23 تشرين الأول/ أكتوبر 2009، دخلت حيز التنفيذ في 6 كانون الأول/ ديسمبر 2012.